



الفرقة الثانية (عربي) المحاضرة السابعة لمقرر المحاسبة المتخصصة

أ.د/ عبدالحميد أحمد أحمد شاهين
عميد الكلية

الفصل السابع

القياس المحاسبي لأصول الملكية الفكرية

الصفحات من 313 حتى 380

تبدو أهمية التأصيل العلمي لمفهوم ومكونات أصول الملكية الفكرية في امكانية البحث في سبل القياس والإفصاح المحاسبي لتلك الأصول بالقوائم المالية بما يحقق الآتى :

1- زيادة جودة ومنفعة المعلومات المحاسبية والثقة فيها بواسطة كافة الطوائف المستفيدة من تلك المعلومات (المستثمرين ، الدائنين ،) بما يسهم في اتخاذ القرارات الاقتصادية المناسبة بواسطة تلك الطوائف .

2- دعم القدرة التنافسية " ففي عصرنا الحالي أصبحت البيئة التنافسية لكل من الشركات الصناعية وشركات الخدمات بعيدة إلى حد كبير عن التحدي والمواجهة ، ونتيجة لذلك تحتاج هذه الشركات إلى مختلف وأفضل المعلومات المحاسبية والتي يمكن أن يطلق عليها المعلومات الاستراتيجية ، حتى تتمكن من إنجاز سلسلة أنشطة القيمة بأسلوب مميز عن المنافسين ، ومن ثم تحقيق مزايا التنافسية ، ومن أبرز الأمثلة للمعلومات الإستراتيجية ربحية المنتجات والخدمات والعملاء ، فرص السوق وتهديدات المنافسين ، حصة السوق ، رضا وإخلاص العملاء ، والابتكارات التكنولوجية باعتبارها العامل الحاسم في مجال اتخاذ وترشيد القرارات

3- ان الأصول الفكرية تعد مصدراً ضخماً للتنوع في القيمة التنظيمية لمنشآت الأعمال وذلك من خلال مساهمة تلك الأصول بصورة جوهرية في تحقيق عدة أهداف على مستوى المنشأة وهي ؛ الاستحواذ على الابتكارات قبل المنشآت الأخرى ، تعظيم المركز الاستراتيجي (النصيب السوقي ، القيادة ، الاعتراف بالاسم) ، زيادة ولاء العملاء ، تحسين الانتاجية ، خفض التكلفة ، وزيادة الأرباح .

4- تشجيع منشآت الأعمال إلى الاهتمام بتوجيه جزء حيوي من استثماراتها في اتجاه البحوث والتطوير وبرامج التدريب طالما يتم رسملة تلك الاستثمارات – بضوابط محددة – وعدم معالجتها كنفقات إيرادية .

5- إمكانية تقييم الأداء على مستوى المنشأة والصناعة والمستوى القومي للوقوف على مدى قدرة منشآت الأعمال على مواكبة التطورات العالمية في مجال المنافسة وعدم مخالفة الاتفاقيات الدولية والقوانين المحلية بشأن حماية الممتلكات الفكرية .

6- لتسهيل مهام مراقبو الحسابات حال إلزامهم بمراجعة أصول الملكية الفكرية ، وخاصة بعد بزوغ اتفاقية TRIPS عن منظمة التجارة العالمية باعتبارها احدى اتفاقيات الجات (الملزمة لمصر) وصدور القانون المصرى لحماية حقوق الملكية الفكرية رقم 82 لسنة 2002 . حيث أكد الباحث في بحث سابق انه قد آن الأوان لإلزام مراقب الحسابات في مصر بالتقرير عن نتائج مراجعة الممتلكات الفكرية لمحاولة تفادى الآثار السلبية الناجمة عن مخالفة اتفاقيات الجات والقانون المصرى من ناحية أو التزاما بمعايير المراجعة المصرية والدولية بشأن التقرير عن مدى مخالفة المنشآت محل المراجعة للقوانين واللوائح والتطوير عن الاستمرارية من ناحية أخرى .

وفى ضوء ما تقدم يمكن تحديد مفهوم أصول الملكية الفكرية بأنها أصول غير ملموسة تتضمن مجموعة من الموارد التي تسيطر عليها المنشأة نتيجة لأحداث ماضية عن طريق الملكية أو الحقوق القانونية ، ومن المتوقع ان تحقق هذه الأصول منافع اقتصادية مستقبلية تسهم في دعم القدرة التنافسية للمنشأة ، من خلال ما تقدمه تلك الأصول من عمليات تتصف بالإبداع ، الابتكار التحديث ، والتطوير . وتشتمل تلك الأصول على العنصر البشرى الذى يقوم بعمليات الإبداع والابتكار والتحديث والتطوير ، وما ينتج عن أداء العنصر البشرى .

تصنيف أصول الملكية الفكرية:

بزغت اتفاقية حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة
(TRIPS)

Trade-Related Intellectual Property Rights

باعتبارها احدى اتفاقيات الجات التي وقعت في مراكش في 15
ابريل عام 1994 ، وذلك في إطار اتفاقية مراكش ، والتي نشأت
بموجبها منظمة التجارة العالمية المتخصصة منذ أول يناير 1995
بحماية تنفيذ اتفاقيات الجات .

تصنيف أصول الملكية الفكرية:

وتتضمن حقوق الملكية الفكرية طبقاً لاتفاقية TRIPS :

- حقوق المؤلف والحقوق المتعلقة بها.
- العلامات التجارية.
- حماية المؤشرات الجغرافية.
- التصميمات الصناعية.
- براءات الاختراع.
- التصميمات التخطيطية للدوائر المتكاملة.
- حماية المعلومات السرية.

ويمكن تصنيف أصول الملكية الفكرية إلى مجموعتين رئيسيتين هما:

1- أصول الملكية الفكرية المرتكزة على الموارد البشرية داخل المنشأة التي تقوم بعمليات الإبداع ، الابتكار ، التحديث ، والتطوير.

2- أصول الملكية الفكرية المرتكزة على نتاج الموارد البشرية وتنقسم إلى:

أ- أصول يمكن حمايتها بموجب الاتفاقيات الدولية والمحلية الحالية (مثل؛ براءة الاختراع، العلامات التجارية، أسرار الصناعة، والتصميمات الصناعية) .

ب-أصول لا يمكن حمايتها بموجب الاتفاقيات الدولية والمحلية الحالية (مثل العلاقات التجارية مع العملاء والموردين) .

معيار المحاسبة المصرى رقم (23)

الأصول غير الملموسة

يهدف هذا المعيار إلى تحديد السياسة المحاسبية للأصول غير الملموسة التي لم يتناولها على وجه التحديد أى معيار آخر. ويتطلب هذا المعيار من المنشأة الاعتراف بالأصل غير الملموس فقط فى حالة الوفاء ببعض المتطلبات ويحدد هذا المعيار أيضاً كيفية قياس القيمة الدفترية للأصول غير الملموسة ويتطلب إفصاحات محددة عن الأصول غير الملموسة .

المصطلحات المستخدمة

في

معيار الأصول غير الملموسة

الاستهلاك: هو التحميل المنتظم للقيمة القابلة للاستهلاك من

قيمة الأصل غير الملموس على مدار الاستفادة المتوقعة منه .

الأصل هو مورد:

أ- تتحكم فيه المنشأة نتيجة لأحداث سابقة .

و(ب) يتوقع أن تتدفق منه منافع اقتصادية للمنشأة.

القيمة الدفترية: هي القيمة التي يظهر فيها الأصل في الميزانية

بعد خصم مجمع الاستهلاك الخاص به ومجمع الخسارة الناتجة

عن اضمحلال القيمة.

التكلفة: هي مبلغ النقدية أو ما فى حكمها المدفوع أو القيمة العادلة للمقابل الذى قدم من أجل الحصول على الأصل عند اقتنائه أو إنشائه أو المبلغ الخاص بهذا الأصل عند الاعتراف به مبدئياً طبقاً للمتطلبات المحددة للمعايير المحاسبية المصرية الأخرى.

القيمة القابلة للاستهلاك: هي تكلفة الأصل ، أو أى قيمة أخرى بديلة للتكلفة مدرجة فى القوائم المالية ناقصاً القيمة المتبقية له .

التطوير: هو تطبيق نتائج البحوث وغيرها من المعارف على خطة أو تصميم ما بغرض تقديم إنتاج جديد أو محسن بشكل جوهري لمواد و أدوات أو منتجات أو عمليات أو أنشطة أو خدمات وذلك قبل البدء فى الإنتاج على نطاق تجارى .

القيمة المحددة من وجهة نظر المنشأة: هي القيمة الحالية للتدفقات النقدية التى تتوقع المنشأة أن تنشأ من الاستخدام المستمر للأصل ومن التصرف فيه فى نهاية العمر الافتراضى له أو التى تتوقع تكبدها عند تسوية التزام .

القيمة العادلة للأصل: هي القيمة التبادلية لأصل معين بين أطراف كل منهم لديه الرغبة في التبادل وعلى بينة من الحقائق ويتعاملان بإرادة حرة.

خسارة اضمحلال القيمة: هي الزيادة في القيمة الدفترية للأصل عن المبلغ المتوقع استرداده منه.

الأصل غير الملموس: هو أصل ذا طبيعة غير نقدية يمكن تحديده وليس له وجود مادي .

الأصول ذات الطبيعة النقدية: هي الأموال المحتفظ بها والأصول التي سوف تحصل بمبالغ نقدية ثابتة أو محددة .

البحوث: هي فحص ودراسة أصلية مخططة من أجل إكتساب وتفهم معرفة علمية أو فنية جديدة .

القيمة المتبقية: هي صافي القيمة المتوقع الحصول عليها في نهاية العمر الإنتاجي للأصل بعد خصم تكاليف التخلص منه إذا كان الأصل في العمر و الحالة المتوقعة له في نهاية العمر الإنتاجي له .

مدار الاستفادة المتوقعة من الأصل (العمر الانتاجي): هو إما أن يكون:

أ- الفترة التي تتوقع المنشأة أن تنتفع خلالها بالأصل.

أو (ب) عدد وحدات الإنتاج أو عدد وحدات مناسبة أخرى تتوقع

المنشأة الحصول عليها من هذا الأصل .

معالجة الأصول غير الملموسة بالنظام المحاسبي الموحد المصري:

يجعل حساب الأصول غير الملموسة (ح/ ١٥١) مبيّنا بتكلفة شراء الشهرة وكذا تكلفة شراء وتسجيل براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق الامتياز والتأليف وتكاليف التطوير وغيرها من الأصول غير الملموسة ، بينما يجعل حساب الأصول غير الملموسة (ح/ ١٥١) دائنا بنصيب الفترة المالية من استهلاك هذه الأصول.

ويتم إثبات شراء الأصول غير الملموسة بالقيد التالي:

١٥	من ح/ أصول أخرى	xx
١٥١	الأصول غير الملموسة	
١٥١١	شهرة	
١٥١٢	براءات اختراع / علامات تجارية / حقوق امتياز وتاليف	
١٥١٣	تكاليف التطوير	
١٩	الى ح/ نقدية بالبنوك والصندوق	xx
١٩٣	حسابات جارية بالبنوك	
١٩٤	نقدية بالصندوق	

حالة تطبيقية رقم (٢):

قامت إحدى الشركات بشراء شهرة محل قيمتها ٣ مليون جنيه ، وبراءة اختراع قيمتها ٢ مليون جنيه ، وقامت بسداد القيمة الإجمالية بشيك. والمطلوب إثبات ما تقدم.

١٥	من ح/ اصول اخرى	٥٠٠٠٠٠
١٥١	الأصول غير الملموسة	
١٥١١	٣٠٠٠٠٠٠ شهرة	
١٥١٢	٢٠٠٠٠٠٠ براءات اختراع	
١٩	إلى ح/ نقدية بالبنوك والصندوق	٥٠٠٠٠٠
١٩٣	حسابات جارية بالبنوك	

انتهت المحاضرة
مع خالص تمنياتي بالتوفيق